

Distr.: Limited
25 September 2019
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والأربعون

٢٧-٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩

البند ٩ من جدول الأعمال

العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من أشكال التعصب، ومتابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان

أذربيجان*، أنغولا**، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)*، تركيا*، دولة فلسطين*، هايتي*:
مشروع قرار

٤٢/... من الخطابة إلى الواقع: نداء عالمي من أجل اتخاذ إجراءات
لملوسة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب
وما يتصل بذلك من تعصب

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يؤكد من جديد مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه والإعلان العالمي لحقوق الإنسان،
التي تعزز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع وتشجع على ذلك،
وإذ يشير إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والاتفاقية الدولية للقضاء
على جميع أشكال التمييز العنصري،

وإذ يشير أيضاً إلى جميع قراراته السابقة بشأن المتابعة الشاملة لنتائج المؤتمر العالمي لمناهضة
العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، والتنفيذ الفعال لإعلان
وبرنامج عمل ديربان، والعقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي على نحو ما أعلنته الجمعية العامة
في قرارها ٢٣٧/٦٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣،

وإذ يشير كذلك إلى قرارات الجمعية العامة في هذا الصدد، ولا سيما قرار الجمعية
العامة ٢٦٢/٧٣ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، والحاجة الماسة إلى تنفيذها تنفيذاً
كاملاً وفعالاً،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

** باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الدول الأفريقية.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.19-16429(A)



* 1 9 1 6 4 2 9 *

وإذ يؤكد أن الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري تمثل صكاً دولياً هاماً لمكافحة جميع ويلات العنصرية، وإذ يلاحظ بقلق في هذا الصدد أن الالتزام الذي قُطع في المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب الرامي إلى تحقيق التصديق العالمي على هذا الصك الرئيسي بحلول عام ٢٠٠٥ لم يُوف به للأسف، وإذ يشدد على الحاجة الماسة إلى وضع معايير دولية تكميلية وفقاً للتوصية الواردة في الفقرة ١٩٩ من إعلان وبرنامج عمل ديربان،

وإذ يساوره القلق من انقضاء سنوات عديدة على اعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان، وإذ يعرب في هذا الصدد عن أسفه لعدم تحقق أهدافه،

وإذ يساوره القلق أيضاً، في السياق المذكور، إزاء تزايد حوادث الكراهية العنصرية بجميع أشكالها ومظاهرها، وهي حوادث اتخذ بعضها أشكالاً عنيفة واقترب بالتنميط العنصري، نتيجة لعودة ظهور القومية المتطرفة والشعبوية،

وإذ يشدد على أهمية إزالة العقبات القانونية والقضاء على الممارسات التمييزية التي تعوق مشاركة الأفراد والمجموعات، لا سيما المنحدرين من أصل أفريقي، مشاركة كاملة في الحياة العامة والحياة السياسية في البلدان التي يعيشون فيها، بما في ذلك عدم ممارستهم حقوق المواطنة الكاملة،

وإذ يلاحظ بتقدير الاحتفال السنوي في جنيف باليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي، وبما أعرب عنه في سياق إحياء هذه الذكرى في عام ٢٠١٧ من دعم لإقامة نصب تذكاري في مكتب الأمم المتحدة في جنيف لضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي،

١- يشدد على أهمية الإرادة والالتزام السياسيين للقضاء على جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

٢- يؤكد الضرورة الملحة لتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان تنفيذاً تاماً وفعالاً بوصفه الوثيقة الختامية التوجيهية للمؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، الرامية إلى التصدي لجميع ويلات العنصرية، بما في ذلك أشكالها المعاصرة والمتجددة، التي اتخذ بعضها للأسف أشكالاً عنيفة، بالإضافة إلى تنفيذ برنامج أنشطة العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي؛

٣- تشير جزعه عودة المظاهر العنيفة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وهي مظاهر تستند إلى إيديولوجيات خاطئة علمياً ومشجوبة أخلاقياً وظالمة اجتماعياً وخطيرة، مثل إيديولوجيات تفوق البيض، وكذلك الإيديولوجيات القومية والشعبوية المتطرفة، ويؤكد في هذا الصدد أن الناس يولدون أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق وأن لكل فرد الحق في الحياة والحرية والأمان على شخصه؛

٤- يشجع الدول على إعلان اعترافها، وفقاً للمادة ١٤ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، باختصاص لجنة القضاء على التمييز العنصري في تلقي البلاغات من الأفراد أو مجموعات الأفراد الخاضعين لولايتها وفي النظر في تلك البلاغات في إطار إجراءاتها المتعلقة بالشكاوى؛

٥- يعيد التأكيد على عمل اللجنة المخصصة المعنية بوضع معايير تكميلية للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري التي بدأت، في دورته العاشرة، المناقشات بشأن وضع مشروع بروتوكول إضافي للاتفاقية؛

٦- يطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تنظم، خلال الدورة الحادية عشرة للجنة المخصصة، حلقة دراسية للخبراء مدتها يومان، يشارك فيها اثنان من الخبراء القانونيين من كل منطقة في مجالات القانون ذات الصلة، وعضو من اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري، والمقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، من أجل النظر في عناصر مشروع البروتوكول الإضافي للاتفاقية الذي أعدته اللجنة المخصصة في دورتها العاشرة، عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٦٢/٧٣ وقرار مجلس حقوق الإنسان ٣٦/٣٤، وأن تعد تقريراً عن المداولات والتوصيات بهذا الشأن وأن تقدمه إلى اللجنة المخصصة في دورتها الحادية عشرة؛

٧- يطلب إلى فريق الخبراء البارزين المستقلين المعني بتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان أن يعقد دورته السابعة لمدة خمسة أيام عمل خلال عام ٢٠٢٠، وأن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين، ويدعو في هذا الصدد رئيس الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان إلى المشاركة في جلسة تحاورية مع الجمعية العامة خلال دورتها الخامسة والسبعين في إطار البند المعنون "القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب"؛

٨- يعرب عن استيائه إزاء استمرار استخدام منابر وسائط التواصل الاجتماعي للتحريض على الكراهية والعنف ضد المهاجرين واللاجئين وملتزمي اللجوء، ويهيب بالدول أن تحظر بموجب القانون أي دعوة إلى الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية تشكل تحريضاً على التمييز أو العداء أو العنف، بما في ذلك ما يُروّج له من خلال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

٩- يؤكد من جديد الحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي، وأن أي دعاية للحرب وأي دعوة إلى الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية التي تشكل تحريضاً على التمييز أو العداء أو العنف ينبغي أن تكون محظورة بحكم القانون؛

١٠- يهيب بجميع الدول التي لم تسحب بعد تحفظاتها على المادة ٤ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري والمواد ١٨ و ١٩ و ٢٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أن تنظر في فعل ذلك، وفقاً للفقرة ٧٥ من إعلان وبرنامج عمل ديربان؛

١١- يرحب بعقد الاجتماعات الإقليمية التي نظمها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان من أجل تنفيذ برنامج أنشطة العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي تنفيذاً فعالاً، ويشجع الدول الأعضاء والجهات المعنية الأخرى على اعتماد توصيات عملية المنحى في هذه الاجتماعات، ويهيب بالدول والمنظمات الإقليمية والجهات المعنية الأخرى تيسير مشاركة ممثلي المجتمع المدني من بلدان ومناطق كلٍ من هذه الاجتماعات؛

١٢- يرحب أيضاً بالمناقشات البناءة التي عُقدت في جنيف بشأن طرائق عمل المنتدى المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي، ويحث الجمعية العامة على تحديدها خلال دورتها الرابعة والسبعين؛

١٣- يطلب إلى المفوضية السامية الشروع في الأعمال التحضيرية لاستعراض منتصف المدة، في عام ٢٠٢٠، للعقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي؛

- ١٤- يطلب إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان، بصفتها منسقة العقد، أن تقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الخامسة والأربعين تقرير منتصف المدة عن الأنشطة التي اضطلعت بها في سياق متابعة تنفيذ برنامج أنشطة العقد؛
- ١٥- يطلب إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان أن تعقد في عام ٢٠٢٠، في حدود الموارد المتاحة وبالتعاون مع الكيانات الأخرى ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، استعراض منتصف المدة للعقد؛
- ١٦- يطلب إلى الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان بدء الأعمال التحضيرية للاحتفال، في عام ٢٠٢١، بالذكرى السنوية العشرين لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان، في حدود الموارد المتاحة، وأن يقدم تقريراً شاملاً عن تنفيذه إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الخامسة والأربعين وإلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين؛
- ١٧- يرحب باعتماد الاتحاد الأفريقي تشكيل فريق استشاري معني بالمشروع الرامي إلى إقامة نصب تذكاري في مكتب الأمم المتحدة في جنيف لضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي، ويدعو الدول الأعضاء وجميع الجهات الفاعلة الأخرى إلى دعم هذه المبادرة؛
- ١٨- ينوّه بالعمل الذي اضطلعت به المفوضية السامية لحقوق الإنسان، ويدعو المفوضية السامية إلى مواصلة إعطاء أولوية عالية في عمل المفوضية لمسألة منع ومكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛
- ١٩- يقرر إبقاء هذه المسألة الهامة قيد نظره.